

حضرة رئيس الجامعة اللبنانية الدكتور عدنان السيد حسين

الموضوع: جواب على كتاب عميدة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالتكليف الدكتورة وفاء بري بالاستيضاح حول مسألة استيفاء الرسوم المتوجبة على طلاب الماستر ١ والماستر ٢ في كلية الآداب والعلوم الإنسانية.

المرجع:

- القانون رقم ٣٩٢ تاريخ ٢٠٠٢/٢/٨ الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٠٢
- المرسوم رقم ٤٨٤٠ تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٨ اعتماد نظام جديد للتدريس في الجامعة اللبنانية
- المذكرة الإدارية رقم ٩ تاريخ ٥ أيلول ٢٠١١
- المذكرة الإدارية رقم ٢٦ تاريخ ١٩ تشرين الأول ٢٠٠٧
- المذكرة الإدارية رقم ١٩ تاريخ ٤ آب ٢٠٠٣

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

تبيّن أن القانون رقم ٣٩٢ تاريخ ٢٠٠٢/٢/٨ الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٠٢، قد ميّز بين الرسوم المستوفاة من الطلاب في مرحلة الإجازة، والرسوم المقررة لمرحلتى الدراسات العليا والدكتوراه.

وأن رئيس الجامعة اللبنانية، قد استند إلى هذا القانون معطوفاً على القانون رقم ٢٨٠ تاريخ ١٩٩٣/١٢/١٥ (الموازنة العامة والموازنة الملحقة لعام ١٩٩٢)، والقانون رقم ١٠٧ تاريخ ١٩٩٩/٧/٢٣ (الموازنة العامة والموازنة الملحقة لعام ١٩٩٩)، ليضع جدولاً برسوم التسجيل لمرحلتى الإجازة والدراسات العليا والدكتوراه وذلك بموجب المذكرة رقم تاريخ ٤ آب ٢٠٠٣، وذلك على الشكل الآتي:

مرحلة الدراسات العليا والدكتوراه	مرحلة الإجازة	
٧٤٥,٠٠٠ ل.ل.	(ما بين: ١٩٥,٠٠٠ و ٢٤٥,٠٠٠)	طلاب لبنانيين وفلسطينيين
١,٧٤٥,٠٠٠ ل.ل.	(ما بين: ٩٤٥,٠٠٠ و ٩٩٥,٠٠٠)	طلاب أجانب

وفي العام ٢٠٠٥ صدر نظام جديد للتدريس في الجامعة اللبنانية بموجب المرسوم رقم ١٤٨٤٠ تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٨ وأقرّ هذا النظام سلباً جديداً للشهادات : الاجازة، الماستر والدكتوراه (L.M.D).

وتبيّن أن الانتقال إلى نظام التدريس الجديد، لم يمس بجوهر التقسيم الثلاثي لمراحل التدريس، إذ لا زالت الثلاثية القديمة هي ذاتها مع استبدال تسمية المرحلة الثانية، إذ استبدلت تسمية الدراسات العليا بتسمية الماستر ، أما المرحلة الأولى فلا زالت تحمل تسمية الإجازة، والمرحلة الثالثة تحمل تسمية الدكتوراه.

وأن تقليص عدد سنوات الدراسة في مرحلة الإجازة، من أربع إلى ثلاث سنوات، ليس له أي تأثير على مقدار الرسوم المقررة في القانون ٢٠٠٢/٣٩٢. إذ أقرّ هذا القانون الرسم الجديد لمرحلة الدراسات العليا بالنسبة للبنانيين والفلسطينيين، ورسوم جديدة لمرحلة الإجازة للأجانب.

ولهذا السبب لا يمكن تجزئة مرحلة الماستر بحيث يُستوفي الرسم المقرر لمرحلة إجازة على سنة الماستر ١، ثمّ يستوفي رسم الدراسات العليا على سنة الماستر ٢، بل لا بد من اعتماد رسم موحد للسنتين المذكورتين، وهو الرسم المقرر لمرحلة الدراسات العليا وفق المذكرة رقم ١٩ لعام ٢٠٠٣.

